

وأن يقدم أيضاً تقارير على أساس مستمر عن تنفيذ أحكام برنامج العمل .

الجلسة العامة ٢١

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٢٠٧/٤٥ - مشاكل الأغذية والزراعة^(٦٥)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية، الوارد في مرفق قرارها د-١/١٨ المؤرخ في ١ أيار/مايو ١٩٩٠، والاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع، الواردة في مرفق قرارها ١٩٩/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها المتعلقة بمشاكل الأغذية والزراعة، ولاسيما القرار ١٩١/٤١ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، والقرار ١٩١/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٩/٨٨ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ بشأن الأغذية والزراعة،

وإذ تعيد تأكيد الإعلان العالمي للقضاء على الجوع وسوء التغذية، الذي اعتمده مؤتمر الأغذية العالمي^(٦٦)،

وإذ تشدد على ضرورة الحتمية لإبقاء قضايا الأغذية والزراعة محور الاهتمام العالمي، وعلى دورها في تنشيط التنمية، كما أشير إليه في الفرع المتعلق بالزراعة من الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع،

وإذ تعيد تأكيد ضرورة النظر، على نحو شامل، في مشاكل الأغذية والزراعة في البلدان النامية، بأبعادها المختلفة وبمناظيرها العاجلة والقصيرة الأجل والطويلة الأجل، مع مراعاة تفاعل التنمية الزراعية وعوامل في جملتها البيئة الاقتصادية الخارجية، وسياسات النمو الزراعي، وتنمية الموارد البشرية، وسياسات التنمية الريفية، والصلات بين الموارد الطبيعية والبيئة، واتجاهات نمو السكان، والزراعة القابلة للإدامة،

وإذ تؤكد أن استمرار خطورة الحالة الاقتصادية في كثير من البلدان النامية، بما في ذلك استمرار الاتجاهات السلبية في

(٦٥) يشمل مصطلح «الزراعة» مشتقاته مصادد الأسماك والمنتجات البحرية والأحراج والمنتجات الحرجية الأولية. انظر: النصوص الأساسية لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، المجلدان الأول والثاني، طبعة عام ١٩٨٩.

(٦٦) تقرير مؤتمر الأغذية العالمي، روما، ٥-١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ (مشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.75.II.A.3)، الفصل الأول.

١٣ - تطلب إلى الأمين العام، طبقاً للفقرة ١٤٢ من برنامج العمل^(١٥)، أن يكفل التعبئة والتنسيق الكاملين لجميع الأجهزة والمؤسسات والهيئات في منظومة الأمم المتحدة عند تنفيذ برنامج العمل ومتابعته، بالتعاون الوثيق مع المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي والأمين العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وأمانات اللجان الإقليمية والوكالات الرائدة لمجموعات المعونة؛

١٤ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام، واطعة في اعتبارها الدور الذي يؤديه المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي في جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وولايته فيما يتعلق بتنفيذ برنامج العمل، أن يزود مكتب المدير العام بما يلزم من دعم للأنشطة المتصلة بأقل البلدان نمواً؛

١٥ - تطلب إلى جميع الأجهزة والمؤسسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة إنشاء مراكز تنسيق لأقل البلدان نمواً، حيثما لا تكون هذه المراكز قائمة فعلاً، وتعزيز المراكز القائمة لإشراكها بنشاط في مهام التنفيذ طوال التسعينات؛

١٦ - تدعو جميع الحكومات ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والأجهزة والمؤسسات والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة إلى مساعدة أقل البلدان نمواً في إجراء مشاورات فيما بينها بشأن المسائل محل الاهتمام المشترك في سياق تنفيذ برنامج العمل؛

١٧ - تحث جميع الحكومات، والمنظمات الدولية والمتعددة الأطراف، ومنظمات التكامل الاقتصادي الإقليمية، والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، على مواصلة إيلاء اهتمام خاص لمشاكل أقل البلدان نمواً، وترحب، في هذا الصدد، بمبادرة حكومة اليابان، بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة للمشاريع الإنتاجية، إلى عقد حلقة دراسية في طوكيو في أيار/مايو ١٩٩١ بشأن المشاكل الإنمائية لأقل البلدان نمواً في التسعينات؛

١٨ - تؤكد أهمية التعاون الاقتصادي والتقني بين أقل البلدان نمواً وغيرها من البلدان النامية، وتوصي بشدة، في هذا الصدد، بإنشاء آليات للتعاون الاقتصادي والتقني فيما بين البلدان النامية لتعزيز الجهود الإنمائية التي تبذلها أقل البلدان نمواً، وتحث الشركاء في التنمية على المساعدة على القيام بتلك الأنشطة؛

١٩ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يساعد البلدان غير الساحلية والبلدان الجزرية من أقل البلدان نمواً في التصدي لمشاكلها الخاصة، بما يتفق مع التوصيات ذات الصلة الواردة في برنامج العمل؛

٢٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة، في دورتها السادسة والأربعين، عن تنفيذ هذا القرار،

رصد الحالة الغذائية في العالم وتنبية المجتمع الدولي بالمشاكل وشبكة الحدوث ،

وإذ تلاحظ مع الجزع أن ذبابة الدودة الحلزونية قد أدخلت إلى شمال أفريقيا واستقرت الآن ، مما يشكل خطراً محتملاً يتهدد الناس والماشية والحياة البرية في أفريقيا ، والأجزاء التي تطل على البحر الأبيض المتوسط من أوروبا ، والشرق الأوسط ،

وإذ ترحب بالجهود التي بذلتها البلدان المتأثرة والمجتمع الدولي في سبيل احتواء غزو الجراد والجنادب ، عن طريق تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٠٣/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ بشأن الاستراتيجية الدولية لمكافحة غزو الجراد والجنادب ، وخاصة في أفريقيا ،

وإذ ترحب بقرار مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في دورته الخامسة والعشرين بتعزيز المدونة الدولية لقواعد السلوك في توزيع مبيدات الحشرات واستخدامها^(٦٧) بغرض زيادة توفير الحماية للصحة والبيئة ، وإذ تلاحظ التعاون القائم بين منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في هذا الشأن ،

وإذ تلاحظ مع القلق بصفة خاصة أن الجوع وسوء التغذية يتزايدان منذ انعقاد مؤتمر الأغذية العالمي في عام ١٩٧٤ ، وأن عدد الأشخاص الذين يعانون من الجوع وسوء التغذية قد ارتفع في التسعينات ، وأنه لم يتم إحراز سوى قدر محدود من التقدم نحو الهدف الرئيسي للمؤتمر ،

١ - ترحب باستنتاجات وتوصيات مجلس الأغذية العالمي في دورته الوزارية السادسة عشرة ، المعقودة في بانكوك في الفترة من ٢١ إلى ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠^(٦٨) ، وبصفة خاصة الإجراءات العملية الموصى بها لمواجهة التحديات المتزايدة لمكافحة الجوع وسوء التغذية في التسعينات ، وتطلب إلى الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تقدم المساعدة الكاملة إلى مجلس الأغذية العالمي في تنفيذ التوصيات ؛

٢ - تحييط علماً بتقرير الأمين العام عن اتجاهات الأسواق الدولية للمنتجات الزراعية والمدارية وتحرير التجارة الزراعية الدولية^(٦٩) ؛

٣ - تشدد على الحاجة الماسة إلى إحراز قدر كبير من التقدم في سبيل تشجيع إنتاج الأغذية والإنتاجية في البلدان

قطاعي إنتاج الأغذية والزراعة ، يتطلب ، في حالات كثيرة ، أن تتخذ إجراءات عاجلة وحاسمة على الصعيدين الوطني والدولي من أجل دعم وضمان الانتعاش الاقتصادي والتنمية الكاملين فيها ،

وإذ تشدد على الحاجة إلى توفير دعم متواصل وإضافي من مجتمع المانحين الدوليين من أجل التنمية الزراعية في البلدان النامية ، وكذلك الحاجة إلى زيادة الجهود والاستشارات من جانب البلدان النامية في سبيل تنمية قطاعي الأغذية والزراعة فيها ،

وإذ تلاحظ مع القلق أن حالات التوتر المتعلقة بالتجارة الدولية في الأسواق الزراعية مازالت خطيرة ، لاسيما بسبب استمرار جميع أنواع الدعم الزراعي الذي يؤدي إلى الاختلال التجاري ، بما يشمل النظم الداخلية وفرص الوصول إلى الأسواق وإعانات التصدير والأنظمة الصحية وأنظمة الصحة النباتية في عدد كبير من البلدان المتقدمة النمو ،

وإذ تؤكد أن جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف التي بدأت في أثناء الدورة الاستثنائية لمجموعة الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة ، المعقودة في بونتا دل إستي ، أوروغواي ، في الفترة من ١٥ إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، تتيح فرصة فريدة لوضع نظام تجاري أكثر انفتاحاً تتوفر له مقومات البقاء وقابل للاستمرار ، وتؤكد أيضاً أهمية تذليل العقبات التي تعترض المفاوضات والتوصل إلى نتائج متوازنة وشاملة ناجحة في ختام الجولة ،

وإذ تؤكد أن الهدف الطويل الأجل للمفاوضات بشأن الزراعة هو إقامة نظام تجاري زراعي منصف وسوقي المنحي ، وأنه ينبغي المبادرة بعملية للإصلاح عن طريق التفاوض بشأن الالتزامات فيها يتعلق بالدعم والحماية ، من خلال وضع قواعد ومبادئ للاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة تكون معززة وأكثر فعالية من الناحية التنفيذية ،

وإذ يساورها القلق لأن اقتصادات معظم البلدان النامية لاتزال تعاني بسبب أمور في جملتها الاتجاهات السلبية طويلة الأجل في الأسعار الدولية للسلع الأساسية ، والنزعة الحمائية ، وتؤدي معدلات التبادل التجاري ، وتزايد عبء خدمة الدين ، والاتجاهات في النقل الصافي للموارد إلى البلدان النامية ومنها ، مما كان له أثر سلبي على التجارة الدولية والزراعة ، لاسيما بالنسبة للبلدان النامية ،

وإذ تؤكد من جديد أن الحق في الغذاء هو حق عالمي من حقوق الإنسان ينبغي ضمانه لجميع الأفراد ، وإذ تؤمن ، في هذا السياق ، بالمبدأ العام القاضي بعدم استخدام الغذاء كوسيلة للضغط السياسي ، إما على الصعيد الوطني وإما على الصعيد الدولي ،

وإذ ترحب بالعمل الجاري الذي يؤديه النظام العالمي للمعلومات والإشعار المبكر بشأن الأغذية والزراعة في مجال

(٦٧) انظر : تقرير مؤتمر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، الدورة الخامسة والعشرون ، روما ، ١١ - ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ (C/89/REP) ، الفقرات ١١٠ إلى ١٢٠ .

(٦٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والأربعون ، الملحق رقم ١٩ (A/45/19) ، الجزء الأول .

(٦٩) A/45/583 .

طريق تقديم مساعدة إضافية للإنعاش والتنمية، بغية المساعدة على استعادة القدرة على إنتاج الأغذية والاعتماد على الذات وأن يكون تقديمها بهدف استعادة هذه القدرة؛

٩ - تدعو جميع الدول والمنظمات الدولية والمنظمات الحكومية الدولية المختصة إلى بذل جهد مشترك من أجل تحسين حالة الأغذية وزيادة المستويات التغذوية للفئات المتأثرة، ولاسيما الفئات المنخفضة الدخل، وبصفة خاصة في أثناء تنفيذ برامج التكيف الهيكلي؛

١٠ - تؤكد أن نتائج جولة أوروغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف ينبغي أن تتيح فرصة فريدة في نوعها لاستحداث نظام تجاري أكثر انفتاحاً تتوافر له مقومات البقاء وقابل للاستمرار، لعكس اتجاه النزعة الحماية التصاعدي المثير للقلق وذلك بالحد تدريجياً وجوهرياً من تدابير الدعم والحماية بغية تفادي إلحاق خسائر فادحة بالمنتجين الأكثر كفاءة، ولاسيما في البلدان النامية، وإخضاع القطاع الزراعي لقواعد ومبادئ الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة المعززة والأكثر فعالية من الناحية التنفيذية، بما يتفق تماماً مع الإعلان الوزاري بشأن جولة أوروغواي^(٤٣) واتفاقات استعراض منتصف المدة^(٧٠)؛ وتؤكد أنه ينبغي أن تراعى الجهود المبذولة لتحقيق هذه الغاية الحاجة إلى منح معاملة خاصة وتفضيلية للبلدان النامية، مع مراعاة أهدافها المتعلقة بالأمن الغذائي والحاجة إلى التنمية الزراعية والريفية، وينبغي أن تأخذ في اعتبارها أيضاً ضرورة تنفيذ اتفاقات استعراض منتصف المدة التي ورد فيها أنه ينبغي وضع سبل لمراعاة الآثار السلبية المحتملة لعملية الإصلاح على البلدان النامية الصافية الاستيراد للأغذية؛

١١ - تؤكد أيضاً الحاجة إلى التنفيذ الفوري والتام للأحكام ذات الصلة من الإعلان الوزاري واتفاقات استعراض منتصف المدة فيما يتعلق بالمنتجات المدارية، بما في ذلك المنتجات المدارية المجهزة ونصف المجهزة؛

١٢ - تؤكد مرة أخرى الحاجة إلى تحسين الظروف الاقتصادية العالمية بغية إقامة الأمن الغذائي في البلدان النامية على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي والعالمي؛

١٣ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن يقوم، عن طريق تدابير محددة وفعالة، بدعم وتكملة الجهود التي تبذلها حكومات الدول الإفريقية في سبيل تشجيع الزراعة وإنتاج الأغذية وتنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في إفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠، الوارد في مرفق قرار الجمعية العامة د.١ - ٢/١٣ المؤرخ في ١ حزيران/يونيه ١٩٨٦، تنفيذاً كاملاً؛

النامية، وأهمية زيادة الإنتاج المحلي للأغذية، مما يشجع النمو الاقتصادي الوطني والتقدم الاجتماعي في تلك البلدان، ولاسيما في إفريقيا وأقل البلدان نمواً، ويساعد على نحو فعال في حل مشاكل الجوع وسوء التغذية؛

٤ - تؤكد أن من شأن زيادة إنتاج الأغذية وتحسين فرص وصول ذوي الدخل المنخفض في البلدان النامية إلى الأغذية أن يسهم، إلى حد كبير، في استئصال الفقر والقضاء على سوء التغذية، وتوصي بمنح أولوية أعلى لدعم إنتاج الأغذية ولاستحداث هياكل أساسية للتسويق وإدراج الدخل وتوليد فرص العمل، وذلك في الجهود الإنشائية الوطنية لتلك البلدان، بغرض ضمان توفير إمدادات كافية من الأغذية وتوزيع الأغذية توزيعاً عادلاً؛

٥ - تشدد على أهمية أن ترسي البلدان النامية أساساً لزيادة سرعة التصنيع وتنويع هيكلها الاقتصادي بهدف زيادة الإنتاج الغذائي والزراعي، وتشدد، في هذا السياق، على أهمية تمويل الاستثمارات في قطاع الزراعة، الأمر الذي ينبغي أن يشكل جزءاً من السياسات والبرامج الوطنية للتعاون الدولي، على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف؛

٦ - تشدد أيضاً على أهمية العلم والتكنولوجيا في تنمية الزراعة، وزيادة إنتاج الأغذية وتحديث الزراعة، وفي هذا الصدد، تطلب إلى المجتمع الدولي أن يدعم التدريب والبحث العلميين والتكنولوجيين في البلدان النامية بغية تشجيع التنمية الزراعية القابلة للإدامة في تلك البلدان، وتؤكد الحاجة الماسة إلى تعزيز التعاون الدولي في ميدان نقل التكنولوجيات الزراعية السليمة بينياً، وإلى تسهيل التبادل الحر للمعلومات بشأن الخبرات والتكنولوجيات فيما يتعلق بإنتاج الأغذية وتجهيزها وتخزينها، مع مراعاة حاجة البلدان النامية إلى فرص مضمونة للوصول دون تمييز وبتكلفة ملائمة إلى أوجه التقدم في ميادين مثل التكنولوجيا الأحيائية والهندسة الوراثية؛

٧ - تحث أعضاء المجتمع الدولي على اتخاذ المزيد من الإجراءات المتسمة بالتصميم لدعم جهود البلدان النامية عن طريق زيادة أكبر في تدفق الموارد، بما فيها التدفقات التساهلية المخصصة للتنمية الزراعية، وعلى زيادة التزامات المعونة الغذائية مما يدعم تعزيز الجهود التي تبذلها البلدان النامية لزيادة تعبئة وتخصيص الموارد المحلية لمعالجة مشاكل الأغذية والزراعة، بالإضافة إلى تدفق الموارد من البلدان النامية وتضع في اعتبارها الحاجة إلى توجيه هذه المساعدة عن طريق المنظمات والبرامج القائمة المختصة؛

٨ - تشدد أيضاً على ضرورة تعزيز المعونة الغذائية المقدمة في سياق حالات الطوارئ والكوارث الطبيعية وذلك عن

(٧٠) الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة، أنشطة الغات لعام

١٩٨٨ (رقم المبيع 2/GATT/1989)، المرفق الأول.

١٨ - تحت المجتمع الدولي على تقديم الدعم الكامل للإجراءات الرامية إلى القضاء على ذبابة الدودة الحلزونية، ولاسيما في أفريقيا، وترحب بالدعم الذي قدمه المانحون بالفعل للتعاون القائم بين منظمة الأغذية والزراعة والصندوق الدولي للتنمية الزراعية بشأن برنامج القضاء على تلك الذبابة، وتطلب إليهم منح أولوية عالية لتنفيذ البرنامج الدولي الطارئ للقضاء على ذبابة الدودة الحلزونية في أفريقيا، الذي يقوم بتنسيقه مركز حالات الطوارئ الخاص بالدودة الحلزونية في شمال أفريقيا والتابع لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وذلك بالتعاون مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية؛

١٩ - تلاحظ قرار منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية للاشتراك في عقد مؤتمر دولي في عام ١٩٩٢ معني بالتغذية، وتؤكد ضرورة أن يركز المؤتمر على وضع قواعد محددة واتخاذ إجراءات عملية، وتطلب إلى المجتمع الدولي أن يقدم الدعم الكامل لذلك الجهد بوصفه أساساً لاتخاذ إجراءات وطنية ودولية متضافرة من أجل التصدي لمشاكل سوء التغذية، ونقص التغذية، والأمراض والظروف المحددة المتصلة بالتغذية في التسعينات؛

٢٠ - تطلب إلى المجتمع الدولي أن ينفذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نمواً الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً، المعقود في باريس في الفترة من ٣ إلى ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠^(١٥)، وأن يدعم بصفة خاصة جهود تلك البلدان في مجالات إنتاج الأغذية، والتنمية الريفية، والأمن الغذائي، وتنمية وإدارة موارد مصائد الأسماك والحراجه، وحماية البيئة، والتنمية القابلة للإدامة؛

٢١ - تؤكد ضرورة بذل مزيد من الجهود من أجل تحقيق الأهداف العامة الأربعة المتعلقة بالتخفيف من وطأة الجوع والواردة في إعلان القاهرة، الذي اعتمده مجلس الأغذية العالمي في دورته الخامسة عشرة^(١٦)، وهي:

- (أ) درء خطر الموت جوعاً واهلاكاً بسبب المجاعات؛
- (ب) الحد بشكل كبير من حالات سوء التغذية والوفيات بين صغار الأطفال؛
- (ج) خفض حالات الجوع المزمن بصورة ملموسة؛
- (د) القضاء على الأمراض الرئيسية الناجمة عن نقص التغذية؛

٢٢ - تحت مجلس الأغذية العالمي على أن يقوم كما تقرر في دورته الـسادسة عشرة، وفي نطاق ولايته، بتحسين تنسيق الإجراءات الوطنية والدولية من أجل زيادة تضافر الجهود

١٤ - تحت جميع الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة على أن تساعد المنظمة كي تقوم بدورها القيادي في منظومة الأمم المتحدة لمساعدة البلدان في التنمية الزراعية والريفية بها؛

١٥ - تناشد المجتمع الدولي أن يسهم بسخاء في برنامج الأغذية العالمي حتى يتسنى تحقيق الرقم المستهدف للتبرعات عن الفترة ١٩٩١ - ١٩٩٢، على النحو الوارد في قرار الجمعية العامة ٢٣٠/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩، وحتى يستطيع البرنامج مواصلة نشاطه في دعم التنمية وتلبية الاحتياجات الغذائية الطارئة؛

١٦ - ترحب بالانتهاء من ترتيبات التغذية الثالثة لموارد الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، وتطلب إلى المجتمع الدولي أن يواصل دعم أنشطة الصندوق لصالح التنمية الزراعية في البلدان النامية، وتحيط علماً مع الارتياح بالمساهمة الإيجابية التي قدمها الصندوق لبرامج الانتعاش الاقتصادي للبلدان النامية الأعضاء في الصندوق وبزيادة المساعدة التي يقدمها إلى المنطقة الأفريقية وفقاً لبرنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في أفريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠، ولاسيما عن طريق برنامجه الخاص للبلدان الأفريقية جنوب الصحراء الكبرى المتأثرة بالجفاف والتصحر، وتدعو المانحين إلى تأييد قرار مجلس محافظي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية 60/XIII المؤرخ في ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠^(١٧) بشأن إمكانية تقديم تبرعات إضافية للموارد الخاصة للبلدان الأفريقية جنوب الصحراء الكبرى لفترة ثلاث سنوات أخرى، اعتباراً من شهر كانون الثاني/يناير ١٩٩١، دون المساس بالمداورات التي تجرى بشأن تعبئة أموال أساسية لموارد الصندوق؛

١٧ - تشدد على ضرورة مواصلة وتنسيق الإجراءات الدولية للتصدي للمشاكل الطويلة الأجل المتعلقة بمكافحة الآفات المهاجرة والأمراض المتصلة بالأغذية في البلدان النامية، وتطلب إلى المانحين مواصلة إعطاء أولوية عالية لقيام منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وغيرها من البرامج ذات الصلة بتنفيذ ومواصلة تنسيق برامج مكافحة في حالات الطوارئ، فضلاً عن اتخاذ تدابير متوسطة الأجل وأطول أجلاً لمكافحة غزو الجراد والجنادب، بما في ذلك البرامج الوقائية الإقليمية بشأن الجراد الصحراوي والاضطلاع ببحث بشأن استراتيجيات للمكافحة تكون قابلة للإدامة تعد وتقول بالتعاون مع الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، والبقاء على أهبة الاستعداد لتقديم مساعدات مالية وتقنية في مهلة قصيرة للبلدان المتأثرة؛

(١٥) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والأربعون، الملحق رقم ١٩ (A/44/19)، الجزء الأول.

(١٦) الصندوق الدولي للتنمية الزراعية، مجلس المحافظين، تقرير الدورة الثالثة عشرة، روما، ٢٣ - ٢٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠، الفقرة ١٥.

١٩٨٣، و ١٧٣/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤،
و ١٧٠/٤١ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦،
و ١٩٢/٤٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٢٢٨/٤٤ المؤرخ في ٢٢ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٨٩ بشأن مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة
والتنمية،

وإذ تؤكد أهمية مواصلة تنمية مصادر الطاقة الجديدة
والمتجددة، مع مراعاة اعتبارات منها الاتجاهات في إمدادات الطاقة
واستهلاكها، والتطورات في تكنولوجيات الطاقة، وأهمية الشواغل
البيئية والاحتياجات الإنمائية للبلدان النامية، بالرغم من العوامل
القصيرة الأجل التي يمكن أن تأخذ اتجاهات مضاداً للحاجة إلى تنمية
مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة،

وإذ تؤكد على ضرورة تنمية مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة
وفقاً للأهداف الأساسية لبرنامج عمل نيروبي لتنمية واستغلال
مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة^(٧٤)،

وإذ تأخذ في الاعتبار أن مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة
يمكن أن تمثل شرطاً ذا أهمية أكبر من إمدادات الطاقة في العالم
لاسيما في البلدان النامية،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر
الطاقة الجديدة والمتجددة عن دورتها الخامسة^(٧٥)،

١ - تحيط علماً بتقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال
مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة عن دورتها الخامسة وتؤيد القرارين
والمقرر الواردة فيه؛

٢ - تؤكد من جديد على أهمية وسلامة مبادئ وأهداف
برنامج عمل نيروبي لتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة
والمتجددة وعلى الحاجة الملحة إلى إيجاد درجة أعلى من مصادر
الطاقة الجديدة والمتجددة المستقلة والقابلة للإدامة من الوجهة البيئية
لجميع البلدان؛

٣ - تحث على إيلاء مزيد من الاهتمام لتنمية مصادر الطاقة
الجديدة والمتجددة واستخدامها استخداماً فعالاً لخدمة القطاع
الريفي، وإدماجها في الاقتصاد الريفي ككل، على أن يؤخذ في
الاعتبار نضوب إمدادات الحطب في مناطق كثيرة من العالم،
والاتجاهات المختلفة، بين عوامل أخرى، في إمدادات مصادر
الطاقة واستهلاكها؛

(٧٤) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بمصادر الطاقة الجديدة والمتجددة،
نيروبي، ١٠-٢١ آب/أغسطس ١٩٨١ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع
A.81.I.24)، الفصل الأول، الفرع ألف.

(٧٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والأربعون، الملحق
رقم ٣٦ (A/45/36).

لمكافحة الجوع، وبدراسة التحديات التي تواجه مختلف مناطق العالم
النامي خلال التسعينات فيما يتعلق بإنتاج الأغذية^(٧٣)، وتحث
أيضاً على مواصلة توعية المجتمع الدولي بطبيعة الجوع وسوء التغذية
وأسبابها وعواقبها، ومواصلة تقديم توصيات بشأن السياسات
العملية الملزمة لاتخاذ إجراءات علاجية؛

٢٣ - تطلب إلى البلدان النامية أن تعتمد، لدى معالجة
مشاكل الأغذية، إلى تعزيز التعاون الدولي في إطار مسؤوليتها
الرئيسية عن تعزيز التعاون التقني فيما بينها في مجال الأغذية
والزراعة، وأن تولي مزيداً من التركيز لتعاونها التقني في ذلك
القطاع، وتطلب إلى البلدان المتقدمة النمو ومنظمة الأمم المتحدة
مساعدة ودعم تلك الأنشطة، وبالإضافة إلى ذلك تطلب إلى الأمم
المتحدة الاضطلاع بدور بارز باعتبارها قائمة على تشجيع وحفز
التعاون الدولي والتعاون التقني فيما بين البلدان النامية في مجال
الأغذية والزراعة؛

٢٤ - تقرر تغيير عنوان البند الفرعي «مشاكل الأغذية»
ليصبح «الأغذية والتنمية الزراعية» في جداول أعمال الدورات
المقبلة للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٢٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم، بالتشاور مع مجلس
الأغذية العالمي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ومنظمة الأمم
المتحدة للأغذية والزراعة، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في
دورته العادية الثانية لعام ١٩٩١، تقريراً شاملاً مستكملاً عن
اتجاهات الأسواق الدولية للمنتجات الزراعية والمدارية وعن
التطورات في تحرير التجارة الدولية في المنتجات الزراعية والمدارية،
مع مراعاة نصيب البلدان النامية من تلك التجارة، والآثار الضارة
القصيرة الأجل المحتملة على البلدان النامية الصافية الاستيراد
للأغذية، وعن متابعة الفرع المتعلق بالزراعة من الاستراتيجية
الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع.

الجلسة العامة ٧٦

٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

٢٠٨/٤٥ - تقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر
الطاقة الجديدة والمتجددة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٣/٣٦ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/
ديسمبر ١٩٨١، و ٢٥٠/٣٧ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر
١٩٨٢، و ١٦٩/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر

(٧٣) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والأربعون، الملحق رقم ١٩ (A/45/19)،
الجزء الأول، الفقرات ١٥ إلى ٢٢ و ٢٧ إلى ٢٩.